

الانفال وحمل
على ان المولى الغيب
في اربعة الاقسام
والاربع اقسام
والانفال والافعال
تكون في صفات

صفات الذات **قال** اي ابن مسعود **فقال الاشعث بن قيس**
الكندي **في والله كان ذلك كان بيني وبين رجل من**
عن الجوى والكشميري كان ذلك بيني وبين رجل من
اليهود الجفسيين بجم مفتوحة ففا ساكنة فسينين
بجمع عشرين بينهما خمسة ساكنة من اليهود ارض زاد
مسلم باليمن **فحدثني فقد منته الى النبي صلى الله**
عليه وسلم فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك
سنة تشهدك باستحقاقك قال ادعيتك قال الاشعث
قلت لا بينة لي قال فقال عليه السلام لليهودي احلف
وسقط قوله لليهودي **احلف ولا بوي ذر والوقت ولاي ذرعين**
المستحلي قال **احلف قال الاشعث قلت برسول الله اذ يحلف**
بالمصيب باذ **او يد هب مالي** ينصب يذهب عطف على سابقه
وفي الفتح **يخلف ويذهب** برفعهما ايضا على لغة من لا ينصب باذن
ولو وجدت سبطا علمها التي هي التصدر والاستقبال وعدم
الفصل كما حكاه سيهويه **قال فانزل الله تعالى ولاي ذرعين**
وجل ان الذين **يشترون بعهد الله وامنهم**
عنا قليلا الى اخر الاية من سورة الاحزاب فان قلت كيف
يطابق نزول هذه الاية قوله اذا يحلف ويذهب على الجيب
باحتمال كانه قبل للاشعث ليس لك عليه الالحاق فان كذب فعليه
وباله وفيه دليل على انك فر يحلف في الخصومات كالحلف المسلم وهذه
الحديث سبق في الخصومات **هذا باب** بالثبوتين
المدعى عليه والمدعى في الاموال **والمدعى عليه** وقال الكوفيون
يختص المدعى بالمدعى عليه في الاموال دون المدعى **وقال النبي**

اسم

س

كامله

المعنى

المدعى

صلى الله

صلى الله عليه وسلم
في اربعة الاقسام
والاربع اقسام
والانفال والافعال
تكون في صفات

صلى الله عليه وسلم فيما وصله قريبا **شاهدك او عينته**
شاهدك خير عينته محذوف اي الميثاق لعنواك او الحجة لشاهدك
او مستد خيره محذوف اي شاهدك هو المطلوب في دعوىك وشاهد
هما الميثاقان لعنواك او عينته عطف عليه **وقال قتيبة** اي ابن سعيد
وفي بعض النسخ كاقول من الشيخ فطلب الدين الحلي حديثا قتيبة قال
حدثنا سفيان هو ابن عيينة **عن ابن شبرمة** بضم المعجمة والراء
بينهما موحدة ساكنة هو عبد الله بن شبرمة الطفيل بن حسان
الرضي قاضي الكوفة المتوفى سنة اربع واربعين وثمانمائة قال
كفي ابو الزناد عدلا من ذكوان قاضي المدينة **في القول بجواز شهادة**
الشاهد وبين المدعي وكان مذهب اي الزناد القضاء بذلك كاهل
بلده لانه عليه الصلاة والسلام قضى بشاهد وبين رواه مسلم من حديث
ابن عباس واصحاب السنن من حديث ابى هريرة والترمذي وابن
ماجه وصححه ابن خزيمة وابو عوانة من حديث جابر ومذهب ابن
شبرمة خلافه كاهل بلده فلا يعمل بالشاهد واليمين وهو مذهب
الحنفية قال ابن شبرمة **فقلت** اي لابي الزناد محتج اعليه **قال تعالى**
واستشهدوا على حقم شهيد من رجالكم فان لم يكونا رجلين
فرجل وامرأتان **من يرون من الشهد العدول ان تضل**
احداهما فتذكر احدهما الاخرى الشهادة قال ابن شبرمة
تلك اذا كان يكتفي بضم اوله وفتح الفاشهادة **شاهد وبين المدعى**
وجواب الشرط **فما احتج اني تذكر احدا** **عما الاخرى** وما نافية في قوله
فما احتج واستفهامية في قوله **ما كان يصح** **بذكر** موحدة ومعجمة
مكسورة بين وسكون الكاف وفي نسخة تذكر بتوقيف ومعجمة ممنوخين
وظم الكاف مسددة **هذه الاخرى** وفي نسخة تذكر بضم القوفية

الك
اك

الله